الأمم المتحدة

A/60/7/Add.23

الجمعية العامة

Distr.: General
14 December 2005
Arabic
Original: English

الدورة الستون

البنود ٤٦ و ١١٩ و ١٢٠ و ١٢٢ و ١٢٤ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

تعزيز منظومة الأمم المتحدة

متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تنفيذ القرارات الواردة في نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ التي تتطلب من الأمين العام اتخاذ إجراءات بشأنها

مكتب الأخلاقيات؛ استعراض شامل للترتيبات الإدارية، بما يشمل التقييم الخارجي المستقل لنظام المراجعة والرقابة، واللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة (A/60/568 و Corr.1 و 2)

التقرير الرابع والعشرون للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

١ - علمت اللجنة الاستشارية، في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، بتقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/60/568 و Corr.1 و 2 كما أشارت في الفقرة ١٠ من تقريرها عن التقديرات المنقحة المتعلقة بنتائج مؤتمر القمة العالمي ٢٠٠٥ (A/60/7/Add.13). واقترح الأمين العام في ذلك التقرير أن تقوم الجمعية، في جملة أمور، بالموافقة على إنشاء مكتب

151205 151205 05-64336 (A)

للأخلاقيات، وإجراء تقييم خارجي مستقل للإدارة والرقابة والمراجعة في منظومة الأمم المتحدة وإنشاء لجنة استشارية مستقلة للمراجعة، بما في ذلك ولايتها، وتشكيلها، وعملية اختيار الخبراء ومؤهلاتهم، على النحو المحدد في تقريره.

٢ - وفي الوقت الذي اطلعت فيه اللجنة الاستشارية على تقرير الأمين العام، كانت توشك على الانتهاء من مداولاتها بشأن التقديرات المنقحة المتصلة بنتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥. وأعربت اللجنة في تقريرها المتعلق بالتقديرات المنقحة عن اقتناعها بأنه كان ينبغي إتاحة الفرصة لها لدراسة تقرير الأمين العام بإمعان، وتبادل الآراء مع ممثليه وتقديم آرائها إلى الجمعية العامة، نظرا لأن التقرير قد يؤثر على التقديرات المنقحة. غير أن اللجنة أُبلغت بأن تقرير الأمين العام سيُنظر فيه مباشرة في مشاورات غير رسمية للجمعية العامة بكامل هيئتها. وفي رسالة مؤرخة ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ (A/C.5/60/19)، أحال رئيس الجمعية العامة تقرير الأمين العام إلى اللجنة الخامسة، عن طريق اللجنة الاستشارية، لتنظر فيها.

ثانيا - مكتب الأخلاقيات

٣ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في الفقرة ١٦١ (د) من وثيقة نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، أن يقدم إليها في دورتها الستين التفاصيل المتعلقة بمكتب الأخلاقيات ذي المركز المستقل الذي يعتزم إنشاءه. ويتضمن تقرير الأمين العام، (A/60/568، المرفق الأول) عرضا عاما لمهام مكتب الأخلاقيات ومسؤولياته وهيكله وموقعه التنظيمي، بينما ترد احتياجاته من الموارد في تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة للميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (A/60/537).

٤ - ويبدو أن الأمين العام استعاض في تقريره (A/60/568) عن نيته إنشاء المكتب بمقترح يقدم للجمعية العامة للموافقة عليه. وقد علقت اللجنة الاستشارية على هذه المسألة بشيء من التفصيل في الفقرات ٩ و ١٠ و ١٧ و ١٨ من تقريرها عن التقديرات المنقحة (A/60/7/Add.13).

٥ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من رسالة رئيس الجمعية العامة الآنفة الذكر (A/C.5/60/19) أنه في ختام المشاورات غير الرسمية للجمعية العامة بكامل هيئتها المعقودة برعاية الرئيسين المشاركين المكلفين بإصلاح الأمانة العامة والإدارة، ورد ما يلي بشأن مكتب الأخلاقيات:

”... في حين وردت عدة تعليقات عن التفاصيل المتعلقة بمكتب الأخلاقيات، هناك اتفاق بشأن القرار المتعلق بإنشاء مكتب الأخلاقيات. وقد نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أيضا في هذا الاقتراح، وسيوضع في الصيغة النهائية في سياق عملية الميزانية“.

وتعتبر اللجنة الاستشارية أن تعليقاتها على الاحتياجات من الموارد اللازمة لمكتب الأخلاقيات المتضمنة في تقريرها عن التقديرات المنقحة ما زالت صالحة.

٦ - وتراعي توصيات اللجنة الاستشارية المتعلقة باحتياجات التوظيف وغيره من الاحتياجات اللازمة لمكتب الأخلاقيات أولوية الأمين العام في هذا المجال، والجهود الكبيرة التي تبذلها بالفعل الوحدات القائمة بالأمانة العامة، وأنه سيجري الاستعانة بمصادر خارجية فيما يتعلق بإنجاز قدر كبير من كمية العمل المتعلقة بالإقرارات المالية، على الأقل في الأجل القصير، وأنه ليس من الممكن بعد التنبؤ بحجم العمل المتبقي للمكتب أو عمليات النقل المحتملة إليه. وباختصار، توصي اللجنة بأن يترأس مكتب الأخلاقيات موظف من الرتبة مد-٢، وليس من رتبة أمين عام مساعد، لأن الأمين العام هو الشخص الذي يجب أن يضطلع بالقيادة والإرشاد في هذا المجال. وتوصي اللجنة أيضا في الفقرتين ٢٢ إلى ٢٥ من تقريرها بتخفيض مستويات الوظائف المقترحة للمكتب. وتوصي اللجنة، في جملة أمور، بتوفير بعض الاحتياجات المتعلقة بالوظائف من خلال المساعدة المؤقتة العامة وبعدم إنشاء مكاتب الاتصال الإقليمية في هذه المرحلة، لكن إعادة النظر في هذه المسائل في ضوء التجربة.

٧ - وتتضمن التقديرات المتعلقة بمكتب الأخلاقيات مبلغ ١,١ مليون دولار يرصد للمستشارين لإجراء استعراض نماذج الإقرارات المالية. **وتكرر اللجنة الاستشارية طلبا وجهته من قبل إلى الأمانة العامة يتمثل في تقديم توزيع كامل وتبرير كامل لهذا المبلغ إلى الجمعية العامة حتى يمكن النظر في مقترحات الموارد الواردة في تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة (A/60/537) بشكل كامل.**

٨ - **وفيما يتعلق بمسألة وضع المعايير، تدرك اللجنة الاستشارية أنه في حين أن العديد من أجزاء منظومة الأمم المتحدة ستساهم في وضع معايير السلوك الأخلاقي، مما قد يعكس نُهُجا ثقافية مختلفة، فهي واثقة من أنه ستوضع معايير مشتركة تطبق على نطاق المنظومة، مما سيسفر عن مدونة لقواعد السلوك على نطاق المنظومة لجميع موظفي الأمم المتحدة.**

٩ - **وتتوقع اللجنة الاستشارية أن يقدم الأمين العام، في تقرير المتابعة الذي طلب في الفقرة ١١ من تقرير اللجنة عن التقديرات المنقحة (A/60/7/Add.13)، مزيدا من التفاصيل عن مختلف الأنشطة التي قامت بها مختلف الكيانات التنظيمية داخل الأمانة العامة فيما يتعلق بالأخلاقيات، والمسائل الأخرى التي أثارتها في تقريرها عن التقديرات المنقحة، بما في ذلك عن العملية المتعلقة بسياسة حماية المبلغين، التي أبلغت اللجنة حاليا عن وضعها في صيغتها النهائية.**

ثالثا - استعراض شامل للترتيبات الإدارية، بما يشمل التقييم الخارجي المستقل لنظام المراجعة والرقابة

١٠ - استجابة للفقرة ١٦٤ (ب) من نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، أعد الأمين العام الإطار المرجعي لإجراء استعراض شامل للترتيبات الإدارية، بما يشمل التقييم الخارجي المستقل لنظام المراجعة والرقابة داخل منظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ووكالاتها المتخصصة (A/60/568، المرفق الثاني) لتوافق الجمعية العامة عليه.

١١ - وبموجب الإطار المرجعي المقترح، سيشمل التقرير استعراضا للإدارة والرقابة يجرى على مرحلتين، واستعراضا لمكتب خدمات الرقابة الداخلية. وتلاحظ اللجنة أن إجراء استعراض مستقل لمكتب الرقابة الداخلية لا ينبثق على وجه الخصوص عن نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥. **إلا أن اللجنة ترى أن هذا الاستعراض ضروري وتوصي بأن يبدأ فورا.**

١٢ - ويقترح الأمين العام في الفقرة ٨ من تقريره أن يتولى استشاريون عملية الاستعراض. وتفهم اللجنة الاستشارية من ذلك أن المقصود هو شركة أو شركات استشارية وليس الأفراد. **وتتوقع اللجنة أن تتسم عملية الاختيار بالشفافية التامة وتمتثل للإجراءات المعمول بها فيما يتعلق بالمناقصات التنافسية الدولية.**

١٣ - وكما ورد في الفقرات من ٩ إلى ١٣ من الإطار المرجعي (A/60/568، المرفق الثاني)، سينشئ الأمين العام لجنة توجيهية، تتألف من خمسة خبراء مستقلين يمثلون الممارسات الدولية ويضطلعون بمسؤولية تنسيق إعداد وتنفيذ المشروع برمته والإشراف عليه. وسيجري إعداد تقارير مرحلية عن كل مرحلة من مرحلتي الدراسة تُقدم إلى اللجنة التوجيهية. وستقدم اللجنة التوجيهية التقارير المتعلقة بالإدارة والرقابة إلى الأمين العام، وإلى الرؤساء التنفيذيين للوكالات والصناديق والبرامج المشاركة، أما تقرير الاستعراض المتعلق بمكتب خدمات الرقابة الداخلية فستقدمه إلى وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية. وستقدم اللجنة

التوجيهية لاحقا التقرير الكامل إلى الأمين العام لإحالته إلى الجمعية العامة. وستعمل اللجنة التوجيهية بتشاور كامل مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وفريق المراجعين الخارجيين للحسابات (بما في ذلك مع مجلس مراجعي الحسابات)، ووحدة التفتيش المشتركة، واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى حسب الاقتضاء.

١٤ - وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأن إنشاء لجنة توجيهية للإشراف على هذا النوع من الدراسات قد استُمد من أفضل الممارسات. **ويساور اللجنة القلق من أن مسؤوليات ومهام اللجنة التوجيهية كما وردت في الفقرات من ٩ إلى ١٢ من الإطار لمرجعي المقترح لم تُحدَّد بوضوح. إذ ليس واضحا مثلا ما سيترتب على تنسيق اللجنة التوجيهية للمشروع وإشرافها عليه، ولا إلى أي مدى ستشترك اللجنة التوجيهية فعليا في التقييم المستقل ذاته. وبناء على استفسار اللجنة الاستشارية، أبلغت أنه يُتوقع وجود تفاعل بين الاستشاريين الذين سيتولون إجراء الاستعراض واللجنة التوجيهية. وتشير اللجنة إلى أنه ما دام الأمين العام هو من سينشئ اللجنة التوجيهية، فإن تدخلها الفعلي في التقييم يمكن أن ينظر إليه كإخلال باستقلالية التقييم. وبالتالي توصي اللجنة أن ينقح مضمون الجزء ثالثا - جيم من الإطار المرجعي لتبيان المهام المحددة المتوخاة من اللجنة التوجيهية.**

١٥ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية ما ورد في الفقرة ١٥ من الإطار المرجعي المقترح من أنه يتعين تقديم تقرير المرحلة الأولى بشأن الإدارة والرقابة والتقرير المتعلق بمكتب الرقابة الداخلية بحلول شهر نيسان/أبريل ٢٠٠٦، على أن ينجز التقرير النهائي الموحد بحلول ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٦. **وعلى الرغم من أن اللجنة تدرك حجم وتعقيد المهمة التي ينبغي إنجازها، فهي واثقة من أن كل الجهود ستبذل لاحترام هذا الإطار الزمني، مع الحرص على جودة الاستعراض وتفادي تعطيل عمل الأمانة العامة.**

رابعا - الإطار المرجعي المؤقت للجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة

١٦ - تؤكد الجمعية العامة في الفقرة ١٦٤ من نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، في جملة أمور، على أهمية كفالة الاستقلالية التشغيلية لمكتب خدمات الرقابة الداخلية وتطلب إلى الأمين العام تقديم مقترحات مفصلة بشأن إنشاء لجنة مستقلة للرقابة، ويشمل ذلك تحديد ولايتها وتشكيلها وعملية اختيار الخبراء المعينين فيها ومؤهلاتهم. واستجابة لهذا الطلب، عرض الأمين العام على الجمعية العامة لأخذ موافقتها إطارا مرجعيا مؤقتا لهيئة يَقترح تسميتها اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة (انظر A/60/568، الفقرة ١٠ والمرفق الثالث، و A/60/7/Add.13، الفقرتان ٢٦ و ٢٧).

١٧ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة المقترحة ينبغي أن تكون جزءا لا يتجزأ من ترتيبات الإدارة في الأمم المتحدة، التي من شأنها أن تشمل لجنة للرقابة الداخلية أنشئت من قبل. ويمكن أن تؤثر الاستنتاجات المتعلقة باستعراض الإدارة بدرجة كبيرة على مهام اللجنة المقترحة وولايتها وإطارها المرجعي. لذا، توصي اللجنة الاستشارية بأن يُرجأ إنشاء اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة وإعداد إطارها المرجعي ريثما يُستكمل الاستعراض المتعلق بالإدارة.

١٨ - وترى اللجنة الاستشارية أن تحقيق الاستقلالية التشغيلية والميزانوية لمكتب خدمات الرقابة الداخلية يكتسي أهمية قصوى وأنه لا يتوقف على إنشاء لجنة استشارية مستقلة للمراجعة. وبناء عليه، يمكن للجمعية العامة أن تطلب الإسراع في تنفيذ التقييم المقترح في تقرير الأمين العام (انظر A/60/568، المرفق الثاني، الجزء ثانيا؛ الفقرة ٥ (ج) '٣')، لكفالة شرط الاستقلالية التشغيلية والميزانوية للمكتب. وإلى أن يتم الانتهاء من ذلك، قد ترغب الجمعية العامة أن تأذن للمكتب، كإجراء مؤقت، بتقديم ميزانيته إلى الجمعية العامة عن طريق اللجنة الاستشارية. ويكتسي هذا الأمر أهمية خاصة لأنه سيجري تقديم مقترح لميزانية منقحة خاصة بالمكتب للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، تعكس نهج وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية المعين مؤخرا، خلال الدورة الستين المستأنفة.